

Distr.: General
28 June 2016
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبير المستقل بشأن بناء القدرات والتعاون التقني مع كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان*

مذكرة من الأمانة

تشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير الخبير المستقل بشأن بناء القدرات والتعاون التقني مع كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان، محمد عياط.

ويقدم التقرير عرضاً موجزاً للزيارة الرابعة التي أجراها الخبير المستقل إلى كوت ديفوار في الفترة من ٢٢ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٦ ويغطي الفترة من نهاية زيارة الخبير الثالثة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٦. ويسلط الضوء على التقدم الملحوظ المحرز في البلد على المستوى الاقتصادي والأمني والسياسي.

ويشير الخبير المستقل إلى أنه أجرى زيارته عقب اعتماد قرار مجلس الأمن ٢٢٨٣ (٢٠١٦) و ٢٢٨٤ (٢٠١٦) بشأن الحالة في كوت ديفوار ببضعة أسابيع. وقد قرر مجلس الأمن في القرار الأول أن يرفع الحظر المفروض على الأسلحة ويضع حداً لنظام العقوبات وقرر في القرار الثاني أن يمدد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لمدة أخيرة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

ويبحث الخبير المستقل كوت ديفوار على التحكم التام في مهام حماية حقوق الإنسان حتى تكون مستعدة لتحل محل عملية الأمم المتحدة عندما تغادر البلد في غضون عام واحد. وفي هذا الصدد، يشدد الخبير المستقل على ضرورة أن تعمل السلطات على إصلاح اللجنة

* قدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر لكي يتضمن المعلومات عن أحدث التطورات.



الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وتزويدها بالوسائل اللازمة كي تتمكن من الاضطلاع بولايتها على أحسن وجه والعمل باستقلالية تامة.

ويرحب الخبير المستقل أيضاً بإنشاء وزارتين جديدتين مهمتين لتعزيز حقوق الإنسان في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وزارة للتضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا ووزارة لحقوق الإنسان والحريات العامة. وستتولى هذه الوزارة الأخيرة مهمة إصلاح اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وتنفيذ القانون المتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وهو تدبير حاسم لتمكين منظمات المجتمع المدني من أداء دورها بالكامل.

ويمثل إنشاء وزارة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا تقدماً ملحوظاً في مسار المصالحة الوطنية. وستعنى هذه الوزارة بتنفيذ توصيات اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار وتوصيات لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة. وما زال القضاء ينظر في القضايا الخاصة بالأزمة التي تلت الانتخابات في عام ٢٠١٠ بموازاة الجهود المبذولة لتحديد عدد ضحايا الأزمات التي مرت بها كوت ديفوار بهدف تعويضهم. وقد أبدت سلطات كوت ديفوار رغبتها في إتمام هذا الشق القضائي قبل نهاية عام ٢٠١٦. ومن هذا المنظور، يلاحظ الخبير المستقل مع التقدير التزام السلطات القضائية بضمان العدالة المنصفة لجميع ضحايا الأزمات التي شهدتها البلد منذ عام ١٩٩٠.

ويلفت الخبير المستقل النظر إلى أن مكافحة الإفلات من العقاب سيكون لها هي أيضاً دور أساسي في منع أعمال العنف الطائفي على غرار أعمال العنف التي حدثت في شهر آذار/مارس الماضي في بونا وضواحيها وأودت بحياة العديد من الأشخاص. وجدير بالملاحظة في هذا السياق أن زعيم جماعة الدوزو في بونا اعتُقل فوراً وأدين بتهمة القتل والتحريض على القتل. ولا يمكن لمحاكمة مرتكبي الجرائم إبان هذه الاضطرابات وفقاً لقواعد القانون إلا أن تعود بالفائدة على العمل الجاري في إطار المصالحة الوطنية.

ويلاحظ الخبير المستقل تحسناً في ظروف مركز مراقبة القصر الموجود داخل سجن أبيدجان المركزي نتيجة لتآزر جهود الدعوة من أجل قضية الأطفال المخالفين للقانون وزيادة الوعي بضعف هؤلاء الأطفال وبحقهم غير القابل للتصرف في التعليم في ظل ظروف العيش الكريم. ومع ذلك، فإن الوضع المثالي هو إنشاء مركز لمراقبة القصر يفي بمعايير مؤسسة إصلاحية ويقع خارج السجن.

ويذكر الخبير المستقل تحديات عديدة ما زال يتعين على البلد مواجهتها. فما برح المواطن العادي لا يشعر بالنمو الاقتصادي ويظل الوضع الأمني، على الرغم من تحسنه، غير مستقر بسبب التهديد الإرهابي المستمر في المنطقة وتبين أعمال العنف الطائفي في بونا أهمية النجاح في مسار نزع السلاح في البلد. وتواجه أخيراً تحديات المرحلة الانتقالية إذ يقترب موعد مغادرة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، الذي يستوجب اتخاذ تدابير ملموسة لضمان زيادة تحكم الجهات الفاعلة الوطنية في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

تقرير الخبير المستقل بشأن بناء القدرات والتعاون التقني مع كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان

المحتويات

الصفحة

٤	مقدمة	أولاً -
٥	الوضع العام في البلد	ثانياً -
٥	ألف - الوضع الاقتصادي	
٦	باء - الوضع الأمني	
٨	جيم - الوضع السياسي	
٩	وضع مؤسسات حقوق الإنسان	ثالثاً -
٩	ألف - وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة	
١٠	باء - وزارة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا	
١١	جيم - اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار	
١٢	دال - اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار	
١٣	وضع حقوق الإنسان	رابعاً -
١٤	العدالة والمصالحة الوطنية	خامساً -
١٨	وضع الأطفال المخالفين للقانون	سادساً -
٢٠	تعديل الدستور	سابعاً -
٢١	الاستنتاجات والتوصيات	ثامناً -
٢١	ألف - الاستنتاجات	
٢٢	باء - التوصيات	

أولاً- مقدمة

- ١- يقدّم هذا التقرير عملاً بالقرار ٢٩/٢٤ الصادر عن مجلس حقوق الإنسان والمعتمد في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٥؛ وقد طلب المجلس في هذا القرار إلى الخبير المستقل أن يقدم إليه تقريراً في دورته الحادية والثلاثين وتوصياته النهائية في دورته الثانية والثلاثين. ويغطي التقرير الفترة من ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٦ ويقدم عرضاً موجزاً للزيارة الرابعة التي أجراها الخبير المستقل إلى كوت ديفوار في الفترة من ٢٢ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٦.
- ٢- وتلت هذه البعثة اعتماد قرار مجلس الأمن ٢٢٨٤(٢٠١٦) ببضعة أسابيع. وقد قرر المجلس في هذا القرار تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لمدة أخيرة تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وفي الفقرة ١٥(د) من هذا القرار، يكلف المجلس عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بجملة من المهام منها المساهمة في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في كوت ديفوار، ولا سيما بفضل أنشطة الإنذار المبكر ومن خلال التنسيق الوثيق مع الخبير المستقل الذي أنشئت ولايته بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان.
- ٣- ومن هذا المنظور، سمحت الزيارة بتقييم تحديات المرحلة الانتقالية نظراً إلى اقتراب موعد مغادرة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار من خلال بحث مدى تمكن مواطني كوت ديفوار من التحكم في مهام حماية حقوق الإنسان وتعزيزها من أجل الحلول محل عملية الأمم المتحدة بعد انتهاء بعثتها في حزيران/يونيه ٢٠١٧. واستهدفت الزيارة أيضاً مواصلة الحصول على معلومات عن تطور حالة حقوق الإنسان في كوت ديفوار والتفكير مع سلطات البلد في احتياجاتها المتصلة ببناء القدرات في مجال حقوق الإنسان.
- ٤- وسمحت البعثة للخبير المستقل بمقابلة عدة سلطات عليا في كوت ديفوار وجهات فاعلة وطنية ودولية ولا سيما رئيس الوزراء وأعضاء آخرين في الحكومة، من بينهم وزير الدولة ووزير الشؤون الداخلية والأمن ووزير العدل ووزيرة حقوق الإنسان والحريات العامة ووزيرة النهوض بالمرأة والأسرة وحماية الطفل ومديرة مكتب وزيرة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا.
- ٥- وسمحت الزيارة للخبير المستقل أيضاً بمقابلة مسؤولين معينين بقطاعات استراتيجية مثل اللجنة الانتخابية المستقلة واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار ولجنة الحوار والحقيقة والمصالحة واللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار. وتسنى للخبير المستقل أيضاً الاجتماع بكبار القضاة ومن بينهم المدعي العام لدى محكمة الاستئناف في أبيدجان ووكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية في أبيدجان المعني بتنسيق الخلية الخاصة للتحري والتحقق. كما قابل نقيب المحامين في كوت ديفوار. وشارك أيضاً في عدة اجتماعات مع ممثلين للمجتمع المدني وخصوصاً مع ممثلين للمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان

وجمعيات الضحايا. وقابل أعضاء من السلك الدبلوماسي وهيئات الأمم المتحدة. وزار مركز مراقبة القصر في أبيدجان وذهب إلى غران بسام حيث التقى بالسلطات البلدية.

٦- ويحرص الخبير المستقل على شكر حكومة كوت ديفوار على تيسير إقامته في البلد وتعاونها الصريح والصادق. ويعرب أيضاً عن امتنانه لجميع الأشخاص الذين التقى بهم من أجل جمع معلومات مفيدة وبحث مسائل متصلة ببعثته. ويود أيضاً أن يتقدم بجزيل الشكر إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ومكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان على دعمهما اللوجستي القيم.

ثانياً- الوضع العام في البلد

ألف- الوضع الاقتصادي

٧- لا تزال كوت ديفوار تسجل نمواً اقتصادياً كبيراً (بنسبة ٩ في المائة في المتوسط منذ عام ٢٠١٢). ويطمح البلد إلى إدراجه في عداد البلدان الناشئة بحلول عام ٢٠٢٠ وفقاً للغرض الذي حددته الحكومة. وتحقيقاً لهذا الغرض، تزود البلد ببرنامج إنمائي وطني يستغرق خمس سنوات (٢٠١٦-٢٠٢٠). ويكتسب البلد حالياً ثقة المستثمرين الأجانب وخاصة بعد تنظيم الانتخابات الرئاسية الأخيرة في ظل ظروف عادية. ويتمثل أحد المطامح الرئيسية للحكومة الحالية في تدعيم قطاع الصناعة التحويلية حتى لا تباع بعد ذلك المواد الأولية في شكلها الخام فقط.

٨- وإذ رحب الخبير المستقل بهذا التطور الملحوظ، لم يفتنه أن يدعو سلطات كوت ديفوار إلى مواصلة إيلاء عناية خاصة لمصير شرائح السكان الأشد حرماناً. والتنمية الاقتصادية غير كافية إن لم تعد بالفائدة على جميع مواطني البلد، لا سيما أن ظهور فوائد هذه التنمية المحتملة على المجتمع بأسره يستغرق وقتاً طويلاً وأن هذه الفوائد قد تبدو تافهة. ويلاحظ الخبير المستقل أن حكومة كوت ديفوار تسعى جاهدة إلى إدماج هذه الرؤية في خططها. وعليه، يستفيد قطاع الزراعة الذي يعتمد على ثلثي القوى العاملة من دعم برنامج وطني للاستثمار أسهم في الوقت ذاته في زيادة الإنتاجية في قطاع الزراعة وتحسين ظروف معيشة المزارعين. وتخصص كوت ديفوار جزءاً من ميزانيتها لتحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي في صفوف الأشخاص الأشد فقراً. وبلغت الأرقام المعلنة في هذا المجال ١ ١٧٠,٢ مليار فرنك من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية في عام ٢٠١٥ (أي أكثر من ٣ مليارات دولار من دولارات الولايات المتحدة)، بزيادة ٥٠ في المائة خلال عامين.

باء- الوضع الأمني

٩- استقر الوضع الأمني في كوت ديفوار استقراراً ملحوظاً وينزع إلى العودة تماماً إلى حالته الطبيعية. وسمحت هذه العودة إلى الحالة الطبيعية بوجه خاص بتنظيم انتخابات رئاسية في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الماضي في أجواء هادئة وفي ظل احترام المعايير الدولية وفقاً لأغلبية المراقبين. وأقر بهذا التقدم الجلي في قراراتين مهمين صادرين عن مجلس الأمن. ففي القرار الأول (القرار ٢٢٨٣ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦)، رفع المجلس الحظر المفروض على الأسلحة في كوت ديفوار منذ عشر سنوات. وكان الدافع الصريح لاتخاذ هذا القرار شعور مجلس الأمن بالارتياح للتقدم المحرز في ضمان استقرار الوضع في كوت ديفوار وخصوصاً في مجالات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وعلى مستوى إصلاح قطاع الأمن وإدارة الأسلحة والتجهيزات المتصلة بها. وسلط القرار أيضاً الضوء على التقدم المحرز على مستوى المصالحة الوطنية. كما قرر المجلس بالتالي أن يضع حداً للعقوبات المفروضة على المؤسسات والأفراد (القيود المفروضة على السفر والتدابير المالية).

١٠- وفي القرار الثاني (القرار ٢٢٨٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٦)، قرر مجلس الأمن أن يحدد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للمرة الأخيرة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وتشهد هذه التدابير التي اتخذها مجلس الأمن على زيادة ثقة المجتمع الدولي بجهود سلطات كوت ديفوار المبذولة حتى الآن ولا سيما بفضل دعم عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار للسيطرة على الوضع الأمني، مما يعد نقطة جيدة جداً لصالح حكومة كوت ديفوار.

١١- ويرحب الخبير المستقل ترحيباً حاراً بهذا التقدم المحرز ويحرص على الإشارة إلى وجوب مواصلة التقدم المحرز في مجال ضمان استقرار البلد وأمنه. فالاستقرار هو في الواقع وضع متحرك وغير ثابت ينبغي الحفاظ عليه والعمل على دوامه. ومن مصلحة سلطات كوت ديفوار أن تلتزم الحذر الشديد إزاء مخاطر الهجمات الإرهابية التي تميل إلى الترسخ في المنطقة. ويجب المشاورة على اتخاذ التدابير الوقائية والقمعية للتصدي لهذه الظاهرة وتنسيق هذه التدابير بصورة جدية على الصعيدين الإقليمي والدولي. وقد حرص الخبير المستقل أثناء بعثته على زيارة بلدة غران بسام التي كانت ميداناً للهجمات الإرهابية في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٦ بهدف التحدث مع السلطات المحلية والتعبير لها شفهيّاً عن تعاطفه مع الضحايا وأفراد أسرهم وعن تعازيه لهم.

١٢- ولدى سلطات كوت ديفوار إطار قانوني محدد للتصدي للجرائم التي يمكن تصنيفها على أنها إرهابية. وغالباً ما تقتضي الأحكام المتعلقة بالإرهاب، التي تميل بصفة متزايدة إلى الاتسام بالطابع الدولي، عدم التقيد بالقواعد الجنائية المنصوص عليها في القانون العام. وتنزع هذه الأحكام إلى توسيع نطاق قيودها المفروضة لأغراض ضمان فعالية تدابير القمع. وينبغي بالتالي الحرص على تطبيق هذه الأحكام في ظل الاحترام التام ل ضمانات المحاكمة العادلة (جدير بالذكر أن هذه الضمانات تنطبق على جميع مراحل الإجراءات الجنائية بدءاً من التحقيق الأولي ووصولاً إلى التبرئة أو الإدانة).

١٣- ثم ينبغي التزام الحذر من المراكز المحتملة للتوتر الطائفي في بعض مناطق البلد. وتنشأ هذه المراكز بصورة خاصة عن حالات التنافس بين المزارعين والرعاة بشأن الموارد الطبيعية التي تكون محدودة في الغالب؛ ويتفاقم هذا الوضع أحياناً نتيجة التنافس بين القيادات المحلية. وينبغي في هذا المضمار منح الأولوية للوقاية من النزاعات من منبعاها بدلاً من قمعها بعد حدوثها. ومن المهم المواظبة على ضبط القطاع العقاري من الناحيتين القانونية والاجتماعية. ويبدو أن حالات الارتياح في مجال العقارات تشير في كثير من الأحيان للنزاع والتوتر. وللسلطات المحلية دور مهم في تهدئة النزاعات الطائفية نظراً إلى قربها من السكان ومن شأنها أن تستفيد في مهمتها الحرجة من توحيد جميع الموارد البشرية المتاحة على الصعيدين المحلي والوطني بما فيها الزعماء التقليديون والزعماء الدينيين وكامل المجتمع المدني المعني.

١٤- وهناك عامل آخر يزيد النزاعات الطائفية حدة ويجب أن يسترعى كامل انتباه السلطات وهو احتمال حيازة السكان للأسلحة وخصوصاً في المناطق التي قد تشب فيها نار النزاعات (وحتى خارج هذه المناطق الحساسة بالطبع). وقد عانت كوت ديفوار طوال عدة سنوات من حالة عدم استقرار مزمن يرتبط بالنزاع المسلح. ويسر سياق من هذا القبيل الحصول على الأسلحة، وعلى الأخص الأسلحة الخفيفة التي يسهل إخفاؤها نسبياً، وتداول هذه الأسلحة كما يشجع الثقافة الفرعية القائمة على تسوية النزاعات عن طريق العنف. وفضلاً عن ذلك، توجد حدود مشتركة بين البلد ومناطق لا يزال ينتشر فيها كثير من الأسلحة. ولا شك في أن وجود الأسلحة النارية في حوزة جماعة "الدوزو" على سبيل المثال أمر جعل النزاع الطائفي الذي نشب في بونا في آذار/مارس ٢٠١٦ أشد فتكاً.

١٥- وسبق أن بُذلت جهود جبارة لنزع السلاح في كوت ديفوار بدعم من المجتمع الدولي في إطار برامج السلطة المعنية بالتسريح ونزع السلاح وإعادة الإدماج. ويجب أن تتواصل هذه الجهود في ظل أشكال مؤسسية أخرى حتى تستأثر الدولة مجدداً وبصفة دائمة بالقوة المشروعة بهدف ضمان الاستقرار الأمني الدائم لشعب كوت ديفوار. ويجب الترحيب بجهود ضمان الاستقرار الأمني التي بذلتها سلطات كوت ديفوار وتكملت بالنجاح ومواصلتها. ومن واجب المجتمع الدولي أن يدعمها دعماً فعالاً.

١٦- وفي هذا الصدد، يرحب الخبير المستقل بالعمل الذي أنجزته اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها غير المشروع بتعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦. وقد تعلق الأمر أساساً بحملة للتوعية استهدفت بصفة خاصة السكان المقيمين على الحدود الغربية للبلد. وحذر أولئك السكان من خطر توافر الأسلحة غير المشروعة على الأمن والاستقرار في مناطقهم وفي البلد. وشجعت حملة التوعية أيضاً الأفراد على أن يسلموا طوعاً الأسلحة التي ربما كانت في حوزتهم مقابل أنشطة مدرة للدخل ومشاريع إنمائية ذات قاعدة محلية.

جيم- الوضع السياسي

١٧- لا يزال الحوار السياسي بين الحكومة والمعارضة مستمراً. وتميل الجهات الفاعلة السياسية في كوت ديفوار، من الآن فصاعداً، إلى تصنيف هذا الحوار على أنه روتيني. وقد رحب مجلس الأمن بهذا العنصر في قراره ٢٢٨٤ (٢٠١٦). ويحرص الخبير المستقل أيضاً على الترحيب بذلك. وفي سياق الانفتاح السياسي المذكور، يجري حالياً وضع نص قانون للاعتراف بوضع قانوني بارز لزعماء المعارضة الذين يحصلون على أكبر عدد من الأصوات في الانتخابات ودعم أنشطة المعارضة. ويشير هذا الاعتراف القانوني بالدور المهم الذي قد تؤديه المعارضة إلى الاهتمام بتعدد الآراء السياسية، مما يمكن أن يمثل خطوة مهمة في مسار إضفاء طابع مؤسسي على الحوار في أجواء اجتماعية تتسم بالهدوء والمسؤولية.

١٨- وتتألف الحكومة الجديدة في كوت ديفوار، التي عُيِّنَ أعضاؤها البالغ عددهم ٣٦ عضواً في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، من تسع وزارات. ويسجل معدل تكافؤ الجنسين في الحكومة بالتالي ارتفاعاً من ١١ إلى ٢٥ في المائة. وقد أنشئت وزارتان جديدتان تكتسيان أهمية كبيرة لتعزيز حقوق الإنسان وهما وزارة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا ووزارة حقوق الإنسان والحريات العامة. ويتأهب البلد لتنظيم انتخابات تشريعية وإجراء استفتاء بشأن تعديل الدستور في عام ٢٠١٦ من حيث المبدأ.

١٩- واللجنة الانتخابية المستقلة جهاز دستوري دائم معني بتنظيم الانتخابات في كوت ديفوار. وقد اضطلعت هذه اللجنة بدور محوري في تنظيم الانتخابات الرئاسية في عام ٢٠١٥. وتتولى حالياً تحضير الانتخابات التشريعية التي ستنظم خلال عام ٢٠١٦ في موعد ستقره على الحكومة كي توافق عليه. وسيتعين عليها أيضاً تنظيم الاستفتاء بشأن التعديلات المدخلة على الدستور المقرر مبدئياً خلال العام ذاته. أما الانتخابات المحلية فسوف تنظم خلال عام ٢٠١٨ بعد انتهاء مدة ولايات المنتخبين المحليين.

٢٠- وقد يكون تنظيم الانتخابات التشريعية حساساً بمستوى حساسية الانتخابات الرئاسية أو يزيد. وتواجه اللجنة الانتخابية المستقلة باستمرار التحديات ذاتها، أي تنظيم انتخابات تتسم بالشفافية والإنصاف والاضطلاع بدور مهم في استمرار الحوار بين مختلف الأطراف. وما زال تدريب موظفي اللجنة مستمراً؛ وسيستفيد هذا التدريب من أي دعم قد تقدمه الجهات الشريكة للبلد من أجل مواجهة التحديات بأفضل الطرق الممكنة.

ثالثاً- وضع مؤسسات حقوق الإنسان

ألف- وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة

٢١- يبين إنشاء وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة أن كوت ديفوار تدرك الدور المحوري لحقوق الإنسان في مسار التنمية الاقتصادية والبشرية. وقد أنشئت الوزارة مؤخراً ويجري بالتالي وضع بنيتها في الوقت الحالي. وينبغي تزويدها بالموارد اللوجستية والبشرية اللازمة كي تتمكن

من أداء مهمتها الهامة. وقد تستفيد الوزارة من اقتراب موعد مغادرة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (وشعبة حقوق الإنسان التابعة لها) لإدماج الموظفين الوطنيين الذين اكتسبوا خبرة عملية في مجال حقوق الإنسان.

٢٢- وينبغي أن يركز دور وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة، الذي سيحدّد في النصوص التي تنظمها، على تنفيذ التزامات كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان. وحديث بالذكر أن دولة كوت ديفوار قبلت في الواقع جميع التوصيات التي قدمها أعضاء مجلس حقوق الإنسان خلال الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها. وقد قدمت دولة كوت ديفوار مؤخراً تقريرها الدوري إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (CCPR/C/CIV/1). وعلاوة على ذلك، سبق أن اعتمدت حكومة كوت ديفوار استراتيجية وطنية لتنفيذ التوصيات الصادرة عن آليات الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة).

٢٣- ويمكن لوزارة حقوق الإنسان والحريات العامة أن تمثل العنصر المحوري لعملية التنفيذ المذكورة داخل السلطة التنفيذية وأن تعمل بتعاون وثيق مع جميع الوزارات الأخرى. ويتعين عليها أن تعمل على تنشيط عملية التنفيذ وأن تشير في الوقت نفسه إلى الحالات الطارئة والأولويات. وقد يندرج جانب آخر من مهمتها في عملية هدفها دراسة وإعداد الميدان لأغراض التصديق على الاتفاقيات أو البروتوكولات التي لم يصدق البلد عليها حتى الآن (ولا سيما البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة).

٢٤- ويمكن لهذه الوزارة أيضاً أن تمد جهود الإعداد والدعوة بزخم مرغوب فيه للغاية من أجل نشر بعض الإصلاحات الجارية. ويتعلق الأمر بوجه خاص بالإصلاح المتوقع للقوانين العادية التي تشمل قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية ولمرسوم تطبيق القانون رقم ٢٠١٤-٣٨٨ المتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والمعتمد في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ وللنص المتعلق بحماية الشهود. ويمكن أن تستفيد الوزارة أيضاً من تعديل الدستور المعلن إجراؤه في وقت قريب للدعوة من أجل اعتماد أحكام مؤيدة لتدعيم سيادة القانون والديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان.

٢٥- ولا ينبغي أن تخضع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار لإشراف وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة ويجب أن تقوم علاقات الوزارة باللجنة على التعاون من أجل تعزيز حقوق الإنسان في كوت ديفوار. ويرى الخبير المستقل، فضلاً عن ذلك، أن على الوزارة أن تعمل من أجل إصلاح اللجنة على نحو يكفل لها مزيداً من الاكتفاء الذاتي والاستقلالية والامتنال للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس). ومن المهم من جهة أخرى تحديد خطوط تقاسم الاختصاصات بين اللجنة والوزارة

على نحو يضمن لكل جهاز حرية التصرف في ظل أفضل الظروف من أجل تعزيز حقوق الإنسان في البلد ويفسح في الوقت ذاته المجال للتعاون اللازم والمفيد. وجدير بالذكر أن اللجنة الفرعية المعنية باعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان تنظر حالياً في طلب لاعتماد اللجنة. وثمة داع لاستلهم التوصيات الصادرة عن هذه الهيئة من أجل إجراء الإصلاح المذكور. وأخيراً، من المهم، في إطار النقاش الأوسع نطاقاً بشأن تعديل الدستور الجاري إعداده حالياً، أن تتمكن الوزارة من الإفصاح عن رأي سديد.

باء- وزارة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا

٢٦- ما زالت بنية وزارة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا الجديدة في طور التأسيس. وترث هذه الوزارة كامل المهام التي كانت مسندة إلى البرنامج الوطني للتماسك الاجتماعي. وتواصل أيضاً أعمال تعويض الضحايا التي شاركت فيها مشاركة مكثفة بالتعاون مع اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار.

٢٧- وقد ذهبت وزيرة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا في بعثتين إلى الخارج لتشجيع اللاجئين على العودة إلى ديارهم. والاتصال المباشر الذي يجريه مسؤول سياسي رفيع المستوى دليل على اهتمام الحكومة بعودة مواطني كوت ديفوار المقيمين في البلدان المجاورة إلى ديارهم. وتوجهت الوزارة في إطار البعثتين في الفترة من ١١ إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٦ إلى ليبيريا حيث لا يزال يوجد ٥٣٩ ٢١ لاجئاً وإلى غانا التي تأوي ٤٢٣ ١١ لاجئاً. وتركزت البعثتان على توعية اللاجئين بأهمية عودتهم إلى البلد من أجل الإسهام في تنميته. وتجري عودة اللاجئين الفعلية إلى البلد بشكل تدريجي. وعلاوة على ذلك، شاركت الوزارة في عملية مواساة ضحايا العمل الإرهابي في غران بسام وتعويضهم.

٢٨- وخلال شهر آذار/مارس ٢٠١٦، نشبت نزاعات طائفية عنيفة في بلدة بونا بين أفراد من "اللوبي" يدعمهم أفراد من "الدوزو" (وهم صيادون تقليديون) من جهة وأفراد من الفولانيين والمالينكي والكولانغو من جهة أخرى. وأسفرت هذه النزاعات عن مقتل ٢٧ شخصاً وعن أضرار مادية (حرائق وعمليات نهب وتدمير للممتلكات). وترجع الأسباب التي تقوم عليها تلك النزاعات بصفة خاصة إلى النزاعات العقارية بين المزارعين ومربي الماشية. وتشير التحليلات التي أجرتها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار أيضاً إلى حالات تنافس على القيادة المحلية. وقد ردت الحكومة رداً سريعاً وقوياً على هذه النزاعات العنيفة. وذهب رئيس الدولة بنفسه إلى الميدان للتحقق من الأضرار ومواساة السكان. وذكر بوضوح شديد في بيانه أن المسؤولين عن هذا النوع من الاضطرابات لن يفلتوا من العقاب. وتوجهت وزيرة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا بدورها إلى موقع النزاعات لرصد الوضع.

٢٩- ومن المهم أيضاً الإشارة إلى مساهمات عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والسلطات المحلية والجيش في إعادة النظام إلى نصابه في البلدة. وجدير بالملاحظة في هذا السياق أنه تم

على الفور إلقاء القبض على زعيم جماعة الدوزو في بونا وإدانته بتهمة القتل والتحرّيش على القتل. ومن بين ٨٠ شخصاً آخر أُلقي القبض عليهم، ينتمي ٤٨ إلى أخوية الدوزو. وهذا دليل مهم على رفض الحكومة للإفلات من العقاب حتى بالنسبة إلى عناصر الفصيلة التي يصنفها المعلقون في الغالب ضمن معسكر "مناصري الرئيس واتارا". ولا يمكن لمحاكمة المسؤولين عن الجرائم التي ارتُكبت إبان هذه الاضطرابات، وفقاً لقواعد القانون، إلا أن تعود بالفائدة على عمل المصالحة الوطنية الجاري حالياً.

٣٠- وعليه، هناك أيضاً دروس للمستقبل يجب استخلاصها من هذه الأحداث التعيسة بغرض حماية حقوق الإنسان بطريقة استباقية. ويجب التزام الحذر لتجنب تكرار مثل هذه الاضطرابات في بونا أو نشوبها في أماكن أخرى. وينبغي قدر المستطاع محاولة الكشف مسبقاً عن بؤر التوتر المحتملة ومعالجة العوامل التي تزيد هذه المراكز حدة (النزاعات العقارية وخصومات القيادة واستغلال السياسيين المحتمل لخلافات السكان المحليين). وعلاوة على ذلك، لا بد من مواصلة نزع سلاح الأشخاص الذين لم تنزع أسلحتهم حتى الآن لأن توافر الأسلحة غير المشروعة في صفوف المدنيين أمر يزيد خطر حدوث مجازات خطيرة بين المتخاصمين.

جيم- اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار

٣١- قدمت اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار تقريرها إلى رئيس الجمهورية بصفة رسمية في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٦. ويتضمن التقرير (الذي لم يكن صادراً بعد عندما زار الخبير المستقل كوت ديفوار) فصلاً عن عملية إعداد قائمة موحدة بأسماء ضحايا الأزمات التي شهدها البلد بين عامي ١٩٩٠ و٢٠١٢. ويعتبر تجاوز مسألة ضحايا الأزمة التي تلت انتخابات عام ٢٠١٠ خياراً صائباً لاسترجاع التماسك الاجتماعي، وهو خيار يرحب به الخبير المستقل أيما ترحيب. ويتضمن التقرير أيضاً تقييماً للأنشطة المرتبطة بالمصالحة الوطنية واقتراحات تتعلق بسياسة الجبر ومسودة مشروع قانون بشأن وضع ضحايا الحرب. ولم تغفل اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار مسألة اللاجئين التي خصصت لها توصية تستهدف عودة اللاجئين إلى ديارهم وإعادة إدماجهم الاقتصادي والاجتماعي.

٣٢- وفيما يخص القائمة الموحدة بأسماء الضحايا، أقر ٩٥٤ ٣١٦ ملفاً، أو ٣٦ في المائة، مما مجموعه ٨٧٤ ٠٥٦ ملفاً مستلماً. أما بقية الملفات فقد رفضت لأسباب متعددة من بينها وجود كمية كبيرة من الملفات المزدوجة (٣٨ في المائة) ووجود حالات غش في بعض الأحيان (١٢ في المائة). وعليه، يرى الضحايا أن بعض أسباب الرفض قابل للنقاش (مثلاً عندما يكون قد تعذر الاتصال من جديد بالشخص الذي كان يرغب في تسجيل اسمه أو في حال عدم وجود الوثائق الواجب إرفاقها بالملف). بطبيعة الحال، لا يمكن أن تطول مهلة التسجيل في قوائم الضحايا إلى ما لا نهاية، لكن الخبير المستقل، الذي تأثر كثيراً ببعض الشكاوى المشروعة المقدمة

من جمعيات الضحايا، يوصي السلطات بأن تنص على سبل انتصاف للأشخاص الذين لم يتمكنوا بعد من تسجيل أسمائهم في القوائم التي سبق إعدادها.

٣٣- وتستند هذه التوصية إلى ضرورة مراعاة السياق الصعب أحياناً الذي جمعت فيه البيانات، خاصة عندما يكون الأشخاص المعنيون أميين ومحرومين و/أو مقيمين في مناطق معزولة نسبياً. وتأخذ التوصية أيضاً في الاعتبار أن إنكار وضع الضحية لضحية فعلية هو في نظر الضحية بمثابة تعرض جديد للإيذاء يقوض مسار المصالحة الوطنية.

٣٤- وعندما قدمت اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار تقريرها إلى رئيس الجمهورية، أصدر هذا الأخير تعليمات إلى وزيرة التضامن والتماسك الاجتماعي وتعويض الضحايا لنشر التقرير الذي أعدته هذه اللجنة وتقرير لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة في الوقت ذاته. ويود الخبير المستقل الترحيب بهذا التطور الإيجابي. ويتوقع أن يؤدي نشر هذين التقريرين إلى تحرير مشاعر الضحايا المباشرين وغير المباشرين لأعمال العنف التي أُنشئت في البلد. وينبغي مع ذلك أن يقتزن نشر التقريرين بحملة للتوعية بأهمية الأعمال التي أنجزتها كلتا اللجنتين وبأهدافهما المحمودة وبحدود التقريرين المحتومة.

دال- اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار

٣٥- بعد أن أصبحت الرئيسة السابقة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وزيرة لحقوق الإنسان والحريات العامة، انتخب أعضاء اللجنة رئيساً جديداً (وهي مرة أخرى امرأة). وكانت اللجنة قد نشرت قبل نهاية السنة الماضية تقريرها السنوي لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤. أما التقرير السنوي لعام ٢٠١٥ فيجري استكمالته لتقديمه إلى رئيس الجمهورية ونشره بعد ذلك. ويشدد الخبير المستقل مجدداً على أهمية نشر التقارير السنوية للجنة بانتظام وفي الموعد المحدد كما يشير من جديد إلى أهمية نشر تقارير دورية عن مواضيع قطاعية يجدر التعمق فيها. وينبغي أيضاً المواظبة على تحسين جودة هذه التقارير والتعريف بها إلى أقصى حد لدى المجتمع المدني والسلطات العامة (ولا سيما أعضاء البرلمان والدوائر الوزارية المسؤولة عن الأمن والعدالة والتماسك الاجتماعي).

٣٦- وأعيد وضع خطة عمل المؤسسة للفترة بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٨ على أساس الخطة الخماسية السنوات الحالية. وتستهدف خطة العمل هذه أساساً تدعيم هيكل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار على الصعيدين الوطني والإقليمي وتنشيطها ومواصلة أنشطة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ويتعلق الأمر ببرنامج بعيد المظمح يستلزم دعماً بشرياً ومالياً ولوجستياً لا يستهان به إلا أن معايير المحاسبة السارية تجعل على ما يبدو نشاط اللجنة صعباً في بعض الأحيان. وبلغت الخبير المستقل انتباه سلطات كوت ديفوار إلى أهمية إمداد اللجنة بميزانية سنوية كافية وتبسيط إجراءات تنفيذ هذه الميزانية ومراقبة نفقاتها. وحماية حقوق الإنسان مهمة تتطلب في الغالب ردوداً عاجلة من الصعب أن تتكيف مع بطء الإجراءات الإدارية.

٣٧- ويستمر التعاون بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار بصفة خاصة عبر اجتماعات ثنائية شهرية تعمل المؤسسات أنشاءها على تبادل المعلومات واقتراح إجراءات متعلقة بتعزيز حقوق الإنسان. ويطرح اقتراب موعد مغادرة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار السؤال المتعلق بالفراغ الذي يحتمل أن يخلفه هذا الأمر وبضرورة التفكير في الإجراءات العاجلة التي ينبغي اتخاذها بهدف ضمان تواصل حماية حقوق الإنسان. وتمثل هذه اللجنة (إلى جانب وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة) إحدى أهم المؤسسات لمواصلة الاضطلاع بصورة جديّة بهذه المهمة التي تواجبها التحديات. وفي هذا الصدد، يذكر الخبير المستقل بأن التعديل الدستوري المتوقع قريباً يمكن أن يتيح فرصة سانحة لتزويد البلد بمؤسسة وطنية تفي أكثر بمبادئ باريس. وتشدد هذه المبادئ بوجه خاص على استقلال المؤسسات الوطنية وعلى طابعها التشاركي. وكفي تضطلع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بمهمتها على نحو ملائم، لا ينبغي لها أن تخضع بحكم القانون أو بحكم الواقع لإشراف أي سلطة من سلطات الدولة.

رابعاً- وضع حقوق الإنسان

٣٨- وثّقت شعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير ٦٧ حالة انتهاك لحقوق الإنسان، منها ١٦ حالة انتهاك للحق في الحياة و ٣١ حالة انتهاك للحق في السلامة البدنية و ١٤ حالة انتهاك لحق الشخص في الحرية والأمن. والمنطقة التي شهدت أكبر عدد من انتهاكات حقوق الإنسان هي المنطقة التي يغطيها مكتب الشعبة الذي يوجد مقره في بوندوكو إذ سجلت ١٦ حالة انتهاك لحقوق الإنسان خلال الفترة المأخوذة في الاعتبار. وكانت الجهات الرئيسية المرتكبة لهذه الانتهاكات التي وثقتها الشعبة هي على التوالي القوات الجمهورية لكوت ديفوار التي ارتكبت ٢١ حالة انتهاك لحقوق الإنسان تليها جماعة الدوزو التي ارتكبت ١٤ حالة انتهاك لحقوق الإنسان، ثم رجال الدرك الذين ارتكبوا ٥ حالات انتهاك لحقوق الإنسان.

٣٩- ووثّقت شعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار خلال الفترة نفسها ١١ حالة انتهاك لحقوق الإنسان استهدفت الأطفال وشملت ٣ حالات انتهاك للحق في الحياة و ٦ حالات انتهاك للحق في السلامة البدنية وحالي انتهاك لحق الشخص في الحرية والأمن. وسجلت هذه الانتهاكات أساساً في بوندوكو وارتكبت معظمها عناصر في القوات الجمهورية لكوت ديفوار.

٤٠- وفيما يتعلق بحالات العنف الجنسي، وثّقت شعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار ٧٥ حالة اغتصاب، منها ١٤ حالة اغتصاب جماعي و ٧ محاولات اغتصاب. ويتألف الضحايا أساساً من النساء وخصوصاً الفتيات. وارتكب موظفون في الدولة سبعة من حالات الاغتصاب المذكورة. وما زال ستة وعشرون جانياً مزعوماً محتجزين رهن

المحاكمة بينما حكم على ١٤ جانباً بالسجن لمدد تتراوح بين شهر وعشر سنوات بتهمة ارتكاب جرائم هتك العرض، ومنهم ثلاثة عناصر في القوات الجمهورية لكوت ديفوار.

٤١- وزارت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع كوت ديفوار في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٦، مما أتاح الفرصة للخبير المستقل لمقابلتها. وكان الهدف من زيارتها المساعدة على التعريف بالجهود التي تبذلها كوت ديفوار لتدعيم الجهاز القضائي وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف الجنساني.

خامساً- العدالة والمصالحة الوطنية

٤٢- تواصل وزارة العدل إصلاح القضاء وإدارة السجون ولا سيما إصلاح جميع القوانين السارية، ومنها قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية والقانون المدني، ويعقد القضاء وأعضاء في نقابة المحامين وجامعيون اجتماعات منتظمة للاضطلاع بهذه المهمة. ومن المتوقع أن يُفتح فيما بعد باب المشاركة في النقاش بشأن الإصلاحات لجهات فاعلة أخرى سيمكنها أن تساهم مساهمة مفيدة في ذلك. وقد أحييت الصيغة الأولى لهذه الإصلاحات إلى وزارة العدل. ويشير الخبير المستقل إلى ضرورة وضع تعريف للاغتصاب ضمن التعديلات المتوقعة إدخالها على قانون العقوبات. ومن خصائص قانون العقوبات في كوت ديفوار أنه يعاقب على جريمة الاغتصاب دون تعريفها (المادة ٣٥٤)، مما يعني ترك مهمة تصور هذا التعريف للقاضي، إلا أن وضع تعريف الجرائم لا يندرج ضمن مهام القاضي بل ضمن مهام المشرع. وإن اضطلاع المشرع بتعريف الاغتصاب أمر أكثر توافقاً مع مبدأ الشرعية المنصوص عليه في المادة ٢١ من دستور كوت ديفوار.

٤٣- ويتيح إدراج تعريف للاغتصاب في قانون العقوبات فرصة مواتية لاعتماد صيغة حديثة للعناصر المكونة لهذه الجريمة تأخذ في الاعتبار التقدم المحرز في القانون المقارن من حيث طريقة فهم هذه الجريمة وتصنيفها. وعلاوة على ذلك، ينبغي توعية القضاة حتى يتجنبوا في ممارستهم اليومية التقليل من خطورة الاغتصاب، الذي هو جريمة بموجب القانون، باللجوء إلى إعطائه طابعاً إصلاحياً.

٤٤- وهناك نص آخر متوقع يتعلق بحماية الشهود. وتتضح أهمية هذا النص بالنسبة إلى المحاكمات المتصلة بأعمال العنف المرتكبة إبان الأزمات التي عانت منها كوت ديفوار. ومع ذلك، يكتسي هذا النص أهمية شاملة، بصرف النظر عن الظروف، في جميع القضايا الجنائية التي يتعرض في إطارها الشهود والضحايا لمخاطر الانتقام أو سوء المعاملة المرتبطة بتعاونهم مع العدالة. ويعتبر العمل على إصلاح محكمة الجنايات أيضاً من الأوراش المهمة التي ينبغي تفعيلها. وينبغي بوجه خاص إدراج سبل الطعن في قرارات محكمة الجنايات. ويجب أيضاً تدعيم حقوق الدفاع في الإجراءات الجنائية. وإضافة إلى ذلك، يلزم توجيه السلطة التقديرية للقضاة من أجل احتجاز المتهمين رهن الحبس الاحتياطي والنظر في إدراج تدابير بديلة لعقوبة سلب الحرية في

قانون العقوبات بهدف التصدي لاكتظاظ السجون. وأخيراً، ينبغي، على سبيل المثال لا الحصر، تسريع وتيرة اعتماد نص تطبيق القانون المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان.

٤٥ - وفيما يخص أوضاع السجون، ما فتئت وزارة العدل تنفذ إصلاح السجون. وتعمل الوزارة حالياً على إعادة هيكلة مركز الاحتجاز والإصلاح في أبيدجان. وقد رصدت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار عن كثب حدثاً وقع داخل مركز الاحتجاز والإصلاح المذكور في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٦. ويتعلق الأمر بمواجهة بين السجناء وقوات الأمن أسفرت عن مقتل أحد حراس السجن و ١٠ محتجزين منهم المحتجز الذي يُدعى ياكو ويلقب "بالصيني". وقد كان هذا المحتجز يث الرعب في السجن وسبق أن أشير إليه في التقرير الأخير الذي قدمه الخبير المستقل عن بعثته (A/HRC/31/78) وتقارير قدمها سلفه. ويعزى هذا الحدث الخطير إلى عملية مراقبة واجهت مقاومة عنيفة من جانب ياكو ومحتجزين مؤيدين له. وكان المحتجزون مسلحين حسب قول السلطات. وجرح خلال هذا الحدث ٢٢ شخصاً من بينهم ٩ حراس و ١١ محتجزاً. وفي وقت لاحق، نُقل ١٣ محتجزاً إلى سجون أخرى. وتم إجلاء المحتجزين المصابين بجروح بليغة بنقلهم إلى مستشفيات جامعية.

٤٦ - وينبغي الإشارة إلى بدء التحقيق في مسؤولية الأشخاص المتورطين في ذلك الحادث وإلى استهلال مجموعتين من الإجراءات القضائية من جانب نيابة المحكمة الابتدائية في يوبوغون وإحالتهم من النيابة إلى كبير قضاة التحقيق في هذه المحكمة. وتتصل مجموعة الإجراءات القضائية الأولى بالأحداث التي وقعت في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٦ وتهدف إلى البحث عن الأشخاص المتورطين والمسؤولين فيما يرتبط بإدخال الأسلحة إلى مركز الاحتجاز والإصلاح في أبيدجان. أما مجموعة الإجراءات القضائية الثانية فتخص ١٤ موظفاً من موظفي السجن يُدعى أنهم شاركوا في حملة عقابية (أعمال انتقامية) شنت في الأيام التالية واستهدفت أشخاصاً محتجزين وموظفين آخرين من موظفي السجن. وقد صدر أمر بحبس بعض حراس السجن في إطار هذه الإجراءات.

٤٧ - ووفقاً للسلطات التابعة لوزارة العدل، استخلصت الدروس من هذا الحادث المؤسف وأُتيحت بالفعل موارد ملائمة لتزويد السجون بالإمدادات اللوجستية اللازمة في مجال الاتصال وضبط الأمن. وتعمل الوزارة أيضاً من أجل تحسين الأخلاق في إدارة السجون. وعلاوة على ذلك، تتوقع الوزارة إنشاء سجن ذي إجراءات أمنية مشددة للنساء ومركز لمراقبة القصر في أبيدجان في أقرب وقت ممكن. وتستوجب هذه المشاريع بالطبع إتاحة موارد مالية لا يستهان بها. ويحث الخبير المستقل المجتمع الدولي على دعم هذه الرغبة في تحسين أوضاع السجون من الناحية المالية ومن خلال إتاحة جميع الوسائل المفيدة لتعزيز قدرات مواطني كوت ديفوار كي يتولوا إدارة سجونهم.

٤٨ - وما زال القضاء ينظر في القضايا الخاصة بأزمة عام ٢٠١١ بموازاة الجهود المبذولة لتحديد عدد ضحايا الأزمات التي مرت بها كوت ديفوار بهدف تعويضهم. وقد أبدت سلطات

كوت ديفوار رغبتها في إتمام هذا الشق القضائي قبل نهاية عام ٢٠١٦. وأطلع مسؤولون في وزارة العدل الخبير المستقل على إطلاق سراح ٢١٧ سجيناً محتجزاً بسبب وقائع متعلقة بأزمة الانتخابات لعام ٢٠١١ ومواصلة احتجاز ٣١ سجيناً منهم في إطار إجراءات التحقيق. وإضافة إلى ذلك، سبق صدور حكم بشأن ٢٥ قضية ويجري النظر في ٢٥ قضية أخرى ولا تزال هناك ١٧ قضية قيد التحقيق من أصل ٦٧ قضية خاضعة للإجراءات القضائية. ويستغل القضاة داخل الخلية الخاصة للتحري والتحقيق البيانات التي تجمعها لجنة التحقيق الوطنية. وتتصل إجراءات الملاحقة الجارية بعناصر في القوات الجمهورية لكوت ديفوار. وعليه، ما زال معظم العناصر في القوات الجمهورية لكوت ديفوار أحراراً لأن قضاة التحقيق يرون أنهم يستوفون ضمانات المثل أمام القضاء في حال استدعائهم المحتمل وأنهم لا يستطيعون مغادرة البلد إلا بإذن من هؤلاء القضاة.

٤٩- وقد بدأت المحاكمة الثانية للسيدة سيمون غباغبو أمام محكمة الجنايات التابعة للمحكمة الابتدائية في أبيدجان في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦. وتتصل هذه المحاكمة بالجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب التي يُدعى أن المتهم ارتكبتها إبان أزمة الانتخابات في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. وقررت كوت ديفوار ألا تحيل السيدة غباغبو إلى المحكمة الجنائية الدولية إذ رأت أن جهازها القضائي الوطني قادر على محاكمتها. وفي مطلع بدء إجراءات المحاكمة في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٦، نشر الاتحاد الدولي لرابطات حقوق الإنسان، إلى جانب منظمين غير حكوميين إيفواريين من أعضائه هما الرابطة الإيفوارية لحقوق الإنسان والحركة الإيفوارية لحقوق الإنسان، رسالة مفتوحة عبر فيها عن اختلافه مع استراتيجية الملاحقة التي اعتمدتها النيابة العامة في إطار هذه القضية. ويرى الاتحاد وهاتان المنظمتان أن ملاحقة السيدة غباغبو في إطار محاكمة مخصصة لها وحدها لا تسمح بإدراك الصورة الشاملة للأفعال السيئة المرتكبة وتحديد المسؤوليات الجنائية لكل شخص بوضوح لأن الوقائع التي تُؤخذ بها ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالوقائع الخاصة بأشخاص آخرين يزعم ارتكابهم لأعمال العنف إبان الأزمة التي تلت الانتخابات في عام ٢٠١٠.

٥٠- وتعلن هاتان المنظمتان غير الحكوميتين أيضاً رغبتهما في البقاء بمعزل عن المحاكمة نظراً إلى عدم مشاركة محامي المدعين بالحق المدني في الإجراءات قبل بدء المحاكمة. ومع ذلك، تبدي هاتان المنظمتان بعينهما تأييدهما لمحاكمة السيدة غباغبو عن طريق الجهاز القضائي في كوت ديفوار باعتباره الجهاز الطبيعي لمحاكمتها. ومقابل ذلك، تبرز سلطات كوت ديفوار بوجه خاص السلطة التقديرية الاستثنائية التي يتمتع بها القضاة لاختيار استراتيجية الملاحقة والبت في ضرورة أو عدم ضرورة ضم القضايا المتعلقة بالوقائع ذات الصلة أو فصل هذه القضايا.

٥١- ويؤكد الخبير المستقل أن من المشروع تماماً أن تتمكن منظمات غير حكومية لحقوق الإنسان من إبداء تحفظاتها إزاء إجراءات تبدو خاطئة في رأيها بالاستناد بصفة خاصة إلى حجج قانونية. وجدير بالملاحظة أنه تسنى لها إبداء تحفظاتها في هذه الحالة دون أي عائق على

الرغم من الحساسية الواضحة للقضية المعنية. ويرى الخبير المستقل أيضاً أن محاكمة السيدة غباغبو تؤثر تأثيراً كبيراً في عملية المصالحة الوطنية ويحث بالتالي سلطات كوت ديفوار على السعي إلى إجراء هذه المحاكمة في ظل ظروف تراعي مراعاة تامة ضمانات المحاكمة العادلة في جميع مراحل الإجراءات. ويشير أيضاً إلى وجوب استفادة المتهم والمُدعين بالحق المدني على حد سواء من هذه الضمانات.

٥٢- واستئنفت محاكمة الضباط المتهمين بالمشاركة في مقتل الجنرال روبير غايي وأفراد أسرته خلال عام ٢٠٠٢ في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦. وحكمت المحكمة العسكرية في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٦ بالسجن المؤبد على ثلاثة متهمين هم القائد السابق للحرس الجمهوري، الجنرال دوجبو بلي، والمسؤول عن الحراسة المقربة من السيدة الأولى السابقة، السيدة غباغبو، القائد أنسلم سيكا يابو، والقيب داليا سري. وحكم على المتهمين العشرة الآخرين بعقوبة السجن لمدة عشر سنوات فيما حكم بالبراءة على المتهمين الثلاثة عشر المتبقين.

٥٣- وبالنسبة إلى ملفات أخرى لها صلة بالأزمة التي تلت الانتخابات، أُطلعت شعبة حقوق الإنسان التابعة لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في ١١ آذار/مارس ٢٠١٦ على الإفراج المؤقت عن ١٠ محتجزين "مناصرين لغباغبو" سلمتهم ليبريا من بينهم ستة أشخاص كانوا محتجزين في مركز الاحتجاز والإصلاح في بونا منذ ٤ تموز/يوليه ٢٠١٢ في حين كان أربعة أشخاص آخرون محتجزين في مركز الاحتجاز والإصلاح في كاتيولا بسبب المساس بأمن الدولة. واستفاد أولئك الأشخاص من العفو الرئاسي الممنوح عملاً بمراسيم ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٦، استفاد أيضاً من الإفراج المؤقت بموجب قرار صدر عن قاضي التحقيق في المحكمة الابتدائية في أبيدجان - بلاتو أربعة أشخاص مقبوض عليهم بتهمة المساس بأمن الدولة ومحتجزين في مركز الاحتجاز والإصلاح في سيغيلا منذ ٤ أيار/مايو ٢٠١٢. وتبين المعلومات التي توجد في حوزة شعبة حقوق الإنسان أنه، حتى تاريخ زيارة الخبير المستقل، أُفرج عن ١١٨ شخصاً مما مجموعه ٣٨٧ شخصاً أُلقي القبض عليهم لأسباب ترتبط بالأزمة التي تلت الانتخابات في عام ٢٠١٠.

٥٤- وفي إطار رصد انتهاكات حقوق الإنسان المنسوبة إلى عناصر القوات الجمهورية لكوت ديفوار، قررت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الجمهورية لكوت ديفوار، بعد مضي ستة أشهر على إنشاء آلية مشتركة في مجال حقوق الإنسان، إدماج اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار في الآلية حتى يتسنى للجهات الفاعلة الوطنية التحكم التام في العملية. وعقدت الآلية المشتركة سبعة اجتماعات شهرية منذ بداية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وسعيًا إلى تعزيز أداء الآلية على المستوى الوطني، تقرر عقد اجتماعات شهرية في مختلف الأقاليم العسكرية. وهكذا، عقد الاجتماع الشهري السابع والثامن والتاسع لأشهر آذار/مارس ونيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٦ في كوروهغو ودالوا وبواكي على التوالي. ويسرت علاقات التعاون الممتازة السائدة بين أعضاء الآلية رصد انتهاكات حقوق الإنسان المنسوبة إلى عناصر

في القوات الجمهورية لكوت ديفوار وسمحت بإلقاء القبض على عناصر في هذه القوات متهمين بارتكاب انتهاكات جسيمة واحتجازهم وحتى إدانتهم.

سادساً- وضع الأطفال المخالفين للقانون

٥٥- لم يتردد الخبير المستقل عقب زيارته لمركز مراقبة القصر الواقع داخل مركز الاحتجاز والإصلاح في أبيدجان في إطار بعثته السابقة في استخدام تعابير شديدة نسبياً في تقريره لوصف ظروف معيشة الأطفال الذين يأويهم هذا المركز. وفي إطار البعثة المشمولة بهذا التقرير، زار الخبير المستقل المركز مجدداً ولاحظ مع الارتياح أن هذا الوضع أخذ في التحسن. ويعزى ذلك إلى تآزر في الدعوات المكرسة لقضية الأطفال المخالفين للقانون وإلى زيادة الوعي بضعف هؤلاء الأطفال وبحقهم غير القابل للتصرف في التعليم في ظل ظروف العيش الكريم.

٥٦- وينتمي الأشخاص الذين يحملون مشعل هذه الدعوة في الوقت ذاته إلى فرع حقوق الإنسان التابع لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار وإلى المنظمات غير الحكومية الموجودة في كوت ديفوار والنشطة في هذا مجال وإلى عناصر شديدة الحماس من إدارة كوت ديفوار. ويجب الإشارة أيضاً إلى الدعم المقدم من بعض البعثات الدبلوماسية المعتمدة في البلد التي أسهمت في هذا الزخم الإيجابي. ويود الخبير المستقل أن يرحب ترحيباً حاراً بالتزام أولئك الأشخاص ويشجعهم على المثابرة لصالح الأطفال الذين يمرون بظروف صعبة.

٥٧- وعندما زار الخبير المستقل مركز مراقبة القصر، عقد اجتماعاً مع منظمات غير حكومية إيفوارية مهتمة بوضع الأطفال المخالفين للقانون ولا سيما المحتجزين منهم في السجون أو المودعين في المركز. وتوجد شبكة مهمة من المنظمات غير الحكومية التي يمكن لسلطات كوت ديفوار التعاون معها من أجل تحسين وضع الأطفال المخالفين للقانون. وهذه الشبكة جديرة بالحصول على دعم سلطات كوت ديفوار والشركاء التقنيين والماليين للبلد. ويلاحظ الخبير المستقل أيضاً أنه تم تعيين مسؤول جديد لإدارة مركز مراقبة القصر مما أمد نشاط المركز بروح جديدة وقوة محركة إيجابية جديدة.

٥٨- وعلاوة على ذلك، تحسن المظهر العام للمركز. ونظفت أنابيب تصريف المياه التي كانت تنبعث منها رائحة كريهة. وأعيد طلاء الردهات والقاعات وزودت أسرة الأطفال بناموسيات. وبدا أن الأطفال يصرفون وقتهم على نحو أفضل في أعمال يدوية وأنشطة لمحو الأمية. ومع ذلك، لم تتطلب أوجه التحسين المذكورة إلا قدرًا قليلاً نسبياً من الموارد المالية. ومن المهم إدامة هذا الوضع ومواصلة التحسين.

٥٩- على أن الوضع المثالي سيتمثل في إنشاء مركز لمراقبة القصر يفني بمعايير مؤسسة إصلاحية ويقع خارج السجن، وهو مشروع تطمح وزارة العدل إلى تحقيقه في وقت قريب بفضل دعم الشركاء الدوليين. وتلاحظ أيضاً حاجة ملحة إلى إنشاء مؤسسات خاصة للإيواء المؤقت

لاستقبال الأطفال الذين ليسوا مخالفين للقانون في الواقع لكنهم على اتصال بالقضاء بسبب افتقارهم إلى حماية الأسرة أو المجتمع ريثما يردون إلى أقرانهم. ويشير قضاء الأحداث الإيفواريون أنفسهم إلى الحاجة الملحة إلى إنشاء هذه المؤسسات البديلة التي ستسمح لهم بإيداع أطفال يعانون ببساطة من الحرمان أو يحتاجون إلى الحماية والتوجيه.

٦٠- وعلى العموم، جرى، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، تدشين دوائر للخدمات القانونية للأطفال والأحداث لدى المحاكم الابتدائية في أبيدجان - بلاتو ويوبوغون ومان وبواكي. وتدعم هذه الدوائر قضاء الأحداث في إطار اتخاذهم للقرارات وفي إطار القضايا المدنية والجنائية. وهي تضم وحدة للإجراءات الطارئة ووحدة للإجراءات المدنية ووحدة للإجراءات الجنائية. وتسهر على وجوب مراعاة قضاء الأحداث لبعد التربية الاجتماعية في عملية اتخاذ القرارات، التي يجب أن يكون هدفها الأساسي في القضايا الجنائية هو الإصلاح وليس القمع. ويجب توسيع نطاق إنشاء هذه الدوائر تدريجياً ليشمل جميع المحاكم في كوت ديفوار.

٦١- وإذ لاحظ الخبير المستقل أن تعبير "الجرائم" ما زال يستخدم على نطاق واسع لتمييز فئة معينة من الأطفال المخالفين للقانون، واصل دعوته من أجل رفض منتظم ونهائي لهذا التعبير وتحسين النهج المتبع في تسوية الأوضاع التي يشير إليها. ويتناول الخبير المستقل مجدداً هذه المسألة في هذه الحالة بهدف الإشارة إلى ما يلي. في المقام الأول، يحظى الضحايا بأولوية مطلقة ويستحقون الرحمة والمساعدة النشطة بصرف النظر عن نوع الجريمة وسن مرتكبها. ثم إن حماية المجتمع من الجرائم أمر مشروع وضروري ما دامت تندرج في إطار قانوني وعادل. وليكن واضحاً أن الأمر لا يتعلق على الإطلاق في هذه الحالة بتبرير الجرائم، لكن الأفراد الذين ينزع إلى وصفهم "بالجرائم" أطفال قبل كل شيء ما داموا لم يبلغوا سنّاً قد تتراوح بين ١٨ و ٢٠ سنة. ولا يمثل استخدام هذا التعبير استراتيجية بناءة لرد المجتمع. فالأمر يتعلق بوصم يلصق بفرد ويعرضه في أغلب الأحيان لخطر حصره في وضع هامشي ثابت. وينطوي هذا الوضع الهامشي على بعد موضوعي قوامه النظرة المقللة للقيمة التي يلقونها الآخرون على الفرد. وعندما تتكرر هذه النظرة باستمرار، ينتهي الفرد باستبطانها وإعطائها بعداً ذاتياً.

٦٢- ولذلك، كثيراً ما ينغلق الشخص المعرض للتمييز على نفسه في وصمته ويضطر إلى أداء الدور السلبي الموافق له. وينتقل الأمر إذاً من فعل أو أفعال انحراف معزول إلى حد ما إلى سلوك يحتمل ترسخه ودوامه. وفي هذا الإطار، الذي ليس نظرياً على الإطلاق، يكون الطفل أولاً ضحية للسياق الاجتماعي الذي يؤدي به إلى الترسخ في الانحراف. وبعد ذلك، يُحمّل الطفل جوراً المسؤولية عن مصيره البئيس. وفيما مضى، كانت السنوات الطويلة التي مرت أثناءها كوت ديفوار بأزمات عنيفة هي البيئة الملائمة لانحراف القصر المذكورين. وفي الوقت الحالي، يُعد عجز سياسة حماية هؤلاء القصر أنفسهم وضعف قمع البالغين الذين يستغلون أعمال العنف التي يرتكبونها من العوامل التي تساعد على استمرار جنوحهم.

٦٣- ولذا، ينبغي الاستعاضة نهائياً عن تعبير "الجرائم" المهين واللاإنساني بتعبير "الأطفال المخالفين للقانون". والطفل إنسان يستحق الاحترام بحكم صفته غير أنه في هذه الحالة طفل منحرف عن القانون ويجب على المجتمع أن يسعى بطرق متحضرة إلى إرشاده إلى سواء السبيل. و بموازاة هذا التحول الدلالي المهم، ينبغي تحديد استراتيجية وطنية متسقة تشمل الجهات الفاعلة المختلفة المشاركة في رد المجتمع على هذا الجنوح (القضاء والشرطة وهيئات التعليم وهلم جرأً).

٦٤- ويلاحظ الخبير المستقل أن العديد من مخاطبيه الذين كانوا يستخدمون تعبير "الجرائم" بكثرة استبعدوا هذا التعبير من خطابهم خلال بعثته. وعلاوة على ذلك، أعلنت الحكومة مؤخراً، عقب اجتماع مجلس الوزراء في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦ عن طريق متحدّثها الرسمي، مشروعاً لإعادة إدماج الأحداث المتراوحة أعمارهم بين ١٤ و ١٩ سنة الذين يتعاطون أنشطة هدامة من شأنها أن تعرض حياتهم للخطر أو أن تعكر صفو الأمن العام أو أن تهدد سلامة الأشخاص والممتلكات. ويخص هذا المشروع ٣٠٠ طفل وتطمح الحكومة في المستقبل المنظور إلى العمل من أجل التكفل بجميع الأحداث الذين يواجهون صعوبات بتوفير تدريب لهم يؤهلهم للاندماج في المجتمع على نحو أفضل.

٦٥- ولا شك في أن هذه تطورات إيجابية ملحوظة يجدر استقبالها بترحيب حار. وعلى الرغم من ذلك، من المهم التشديد على أن الإجراء المتوخى في هذه الحالة للسماح بإعادة إدماج هؤلاء الأحداث من الناحية الاجتماعية ينبغي أن يراعي في المقام الأول مصالح الطفل الفضلى (الفقرة ١ من المادة ٣ من اتفاقية حقوق الطفل) وأن يتمشى بصفة عامة مع التزامات كوت ديفوار في مجال حقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، لا بد أن تؤخذ في الحسبان مسؤولية مدبري أعمال العنف التي يرتكبها أولئك القصر.

سابعاً- تعديل الدستور

٦٦- أعلن رئيس الجمهورية تعديل الدستور في الخطاب الذي ألقاه أثناء تنصيبه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. ويتوقع مبدئياً تنظيم الاستفتاء الذي سيسمح لمواطني كوت ديفوار بإبداء رأيهم بشأن اعتماد الدستور المعدل قبل نهاية العام الجاري. وعين الرئيس مؤخراً لجنة مؤلفة من حقوقيين بارزين لإعداد مشروع وتقديمه إليه. وأعلن أيضاً أنه يعتزم التشاور بشأن الإصلاح مع جميع مكونات المجتمع الإيفواري، وقد بدأ فعلاً هذا التشاور. وسبق أن استقبل الرئيس الزعماء التقليديين والزعماء الدينيين وممثلي المجتمع المدني للاستماع إليهم.

٦٧- وما زال نطاق التعديل غير معروف إذ لم يُطرح بعد أي مشروع لعملية المناقشة والتعليق، التي هي في المقام الأول من اختصاص الشعب الإيفواري بجميع مكوناته الفاعلة. ويلاحظ الخبير المستقل أن مجلس الأمن أشار في قراره ٢٢٨٤ (٢٠١٦) إلى أن تعديل الدستور يعطي جميع مواطني كوت ديفوار فرصة سانحة للتجمع حول مفهوم الأمة والتصدي للأسباب

الجزرية للتوترات والنزاعات، وخصوصاً ما يتعلق منها بمسائل الملك العقاري والجنسية والهوية. ويرحب الخبير المستقل بهذا الاهتمام الذي يبداه المجتمع الدولي بإصلاح المؤسسات في كوت ديفوار. ويرى فضلاً عن ذلك أن تعديل الدستور يتيح لمواطني كوت ديفوار فرصة لترسيخ مكتسباتهم في مجال المصالحة الوطنية ومواصلة ترسيخ جذور الديمقراطية وسيادة القانون. وفي هذا المضمار، يمكن إثراء الجزء المكرس للحقوق والحريات الأساسية في الدستور بأحكام تبين بشكل أوضح التزام دولة كوت ديفوار باحترام حقوق جميع مواطني كوت ديفوار وحرياتهم الأساسية وضمن تمتعهم بها دون أي تمييز.

٦٨- وعلاوة على ذلك، يذكر الخبير المستقل مجدداً أن من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار ستعزز مصداقيتها وفعاليتها إن ارتقي بها إلى مركز مؤسسة دستورية ونص الدستور على استقلالها. وفيما يتعلق بصيغة التعديل وأسلوبه، لا بد من اعتماد نهج تشاركي موسع وإتاحة الوقت والفرصة الفعلية لمواطني كوت ديفوار لمناقشة أحكام الصيغة المعدلة وإبداء رأيهم خلال مرحلة إعداد المشروع.

ثامناً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

٦٩- اعتمد مجلس الأمن مؤخراً قراراتين يبينان أن المجتمع الدولي استرجع ثقته بكوت ديفوار. ولم يعد وجود عملية الأمم المتحدة على أراضيها يعتبر أمراً ضرورياً بعد تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧. فكوت ديفوار إذاً قادرة مجدداً على التحكم في مصيرها لوحدها وعلى مواصلة إحراز تقدم على الصعيدين الاقتصادي والإنساني. ولا يسعنا إلا أن نرحب بهذا التطور الملحوظ والتذكير بأن هذا البلد كان منذ عهد ليس ببعيد (في الستينات والسبعينات) مثلاً على النجاح الاقتصادي والإدماج الاجتماعي. والجروح التي خلفتها الأزمات الأخيرة آخذة في الالتئام وقد يكون المستقبل على مستوى مطامح مواطني كوت ديفوار. وعليه، لا بد من توخي الحذر لأن المصالحة والعدالة لم تشقا طريقهما بعد. وإضافة إلى ذلك، من الضروري أن تقترن التنمية الاقتصادية التي بدأ يشتد زخمها بتنمية بشرية موازية وترسيخ للديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

باء- التوصيات

٧٠- فيما يخص ضمان أمن البلد واستقراره، يوصي الخبير المستقل سلطات كوت ديفوار بما يلي:

(أ) التزام الحذر من مراكز التوتر الطائفي المحتملة والسعي إلى التأثير في العوامل المولدة لهذا التوتر؛

(ب) تسريع وتيرة إصلاح القطاع العقاري بالاستماع إلى توقعات السكان المشروعة وتيسير الحوار المثمر بين الفصائل المتنازعة؛

(ج) مواصلة الجهود المبذولة في مجال نزع السلاح ومكافحة انتشار الأسلحة الخفيفة؛

(د) مواصلة مكافحة الإرهاب بالتعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين والحرص في الوقت نفسه على اتباع نهج يراعي حقوق الإنسان في التصدي لهذه الظاهرة.

٧١- فيما يخص المصالحة الوطنية، يوصي الخبير المستقل سلطات كوت ديفوار بما يلي:

(أ) مواصلة الحوار السياسي مع المعارضة بتشجيع اللجنة الانتخابية المستقلة على أن تظل من الجهات الفاعلة المفضلة في هذا الحوار؛

(ب) نشر تقرير لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة واللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار وتوصياتهما بهدف تدعيم عملية المصالحة؛

(ج) إيجاد سبل لانتصاف الأشخاص الذين لم يتمكنوا من إدراج أسمائهم في القوائم التي سبق أن أعدتها اللجنة الوطنية للمصالحة وتعويض ضحايا الأزمات التي شهدتها كوت ديفوار؛

(د) المواظبة على العمل من أجل عودة مواطني كوت ديفوار اللاجئين في الخارج وتنفيذ سياسة متسقة لإعادة إدماجهم في بلدهم؛

(هـ) المثابرة على مكافحة الإفلات من العقاب على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتحقيق التوازن في إجراءات الملاحقة المتخذة ضد الطرفين في جميع الأزمات العنيفة التي شهدتها كوت ديفوار؛

(و) الحرص على مراعاة القضاء، في جميع مراحل الإجراءات القانونية، لضمانات المحاكمة العادلة في القضايا المتصلة بتلك الأزمات.

٧٢- فيما يخص تدعيم النظام الوطني لحماية حقوق الإنسان، يوصي الخبير المستقل سلطات كوت ديفوار بما يلي:

(أ) تزويد وزارة حقوق الإنسان والحريات العامة بالموارد المادية والبشرية الكافية والملائمة كي تؤدي مهمتها؛

(ب) إصلاح اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار وجعلها تتماشى مع مبادئ باريس؛

(ج) إتمام إنشاء فروع إقليمية تابعة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار؛

(د) إتاحة الموارد المادية والبشرية الكافية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار كي تتمكن من أداء دورها المهم وتبسيط الإجراءات المتعلقة بنفقات ميزانية اللجنة من أجل تعزيز قدرتها على العمل؛

(هـ) تنفيذ القانون المتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان عن طريق مرسوم للتطبيق، وهو تدبير حاسم لتمكين منظمات المجتمع المدني من أداء دورها بالكامل.

٧٣- فيما يخص تحسين مصير الأطفال وخصوصاً مصير الأطفال المستضعفين، يوصي الخبير المستقل سلطات كوت ديفوار بما يلي:

(أ) الإعراس نهائياً عن الوصم باستخدام مصطلح "الجرائم" الذي يُلصق بفئة معينة من الأطفال المخالفين للقانون والاستعاضة عن هذا المصطلح بتعبير "الأطفال المخالفين للقانون"؛

(ب) نقل مركز مراقبة القصر الواقع داخل مركز الاحتجاز والإصلاح في أبيدجان في أسرع وقت ممكن؛

(ج) تنفيذ برنامج إعادة إدماج أولئك الأحداث اجتماعياً مع مراعاة "المصالح الفضلى" للطفل في المقام الأول وفقاً لمعايير حقوق الإنسان؛

(د) السهر على كون خطة العمل الوطنية بشأن مكافحة أسوأ أشكال عمل الأطفال متشعبة بنفس الروح القائمة على احترام حقوق الإنسان؛

(هـ) المثابرة على العمل على تحسين حالة السجون بصفة عامة وحالة مركز مراقبة القصر بوجه خاص.

٧٤- فيما يخص تعديل الدستور، يوصي الخبير المستقل سلطات كوت ديفوار بما يلي:

(أ) اغتنام الفرصة التي يتيحها هذا التعديل لترسيخ مكتسبات البلد في مجال المصالحة الوطنية ومواصلة تدعيم الديمقراطية وسيادة القانون؛

(ب) تعزيز استقلال القضاء؛

(ج) الارتقاء باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوت ديفوار إلى مركز مؤسسة دستورية وترسيخ استقلالها.

٧٥- يحث الخبير المستقل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار على استخدام الفترة المتبقية لها لمساعدة كوت ديفوار على إعداد من يعقبها وتحمل مسؤولياتها في مجال احترام حقوق الإنسان وتعزيز هذه الحقوق في أفضل الظروف.

٧٦- يحث الخبير المستقل المجتمع الدولي على مواصلة دعمه النشط للجهود التي تبذلها كوت ديفوار في مجال تعزيز حقوق الإنسان.